

الفصل السادس

مِنْهَاجُ الْإِسْلَامِ

- فشل الرأسمالية والاشتراكية .
- النظام البديل .
- عدالة التوزيع .
- وتعاونوا ...

فشل الرأسمالية والاشتراكية

إن الهدف من أى نظام اقتصادى هو القضاء على الفاقة والفقر والحرمان ..
أي تحقيق عدالة التوزيع بين أفراد المجتمع .. فهل حقق النظام الرأسمالى شيئاً
من هذا ؟

لقد لمسنا فيما سبق من أبواب كيف أن النظام الرأسمالى أدى إلى خلق طبقة
متخمة مترفة وما زال يعمل على مزيد من تكدس الثروة وتضخم الاحتكارات
العالمية التى تتحكم فى أقوات الناس وتوجه سياسة الحكومات .. كما تخلق
الأزمات الاقتصادية الدورية التى تطحن الشعوب وتزيد البطالة وتنشر الفقر
والجوع وبالتالي تنشر الفساد والخراب .

ويكفى كدليل على فساد هذا النظام وما بلغه من التعفن أن أنقل هنا بعض
الصور لما يدور فى أرقى البلاد الرأسمالية .. فقد نشرت جريدة الجمهورية
القاهرة فى عددها بتاريخ ٢٩ مارس سنة ١٩٦٩ ما يأتى :

« أعلن أمس « جون ميتشل » المدعى العام الأمريكى أن حكومته وضعت
خطة لمحاربة الاحتكار القوى الذى يهدد بالسيطرة على الولايات المتحدة بأسرها
وهو احتكار الجريمة المنظمة .

وقال « ميتشل » الذى كان يتحدث فى اجتماع لنقابة المحامين الأمريكيين أن
احتكار الجريمة المنظمة فى أمريكا أصبح يشكّل عملاً كبيراً من أعمال المال ،
وأنه هو المسئول عن أندية القمار وعمليات التهريب والمخدرات وقروض الربا
الفاحش وشبكات الدعارة المنتشرة فى جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية .

وأضاف أن احتكار الجريمة الذى يضم أيضاً عصابة المافيا استطاع بمساعدة
نشاط رجال العصابات أن يسيطر على العديد من المؤسسات المشروعة وأن
أرباحه تزيد على خمسين ألف مليون دولار سنوياً .

واستطرد المدعى العام الأمريكى قائلاً : إن أساليب القمع البوليسى لا تكفى للقضاء على هذا الاحتكار ، فكلما قُبِضَ على أحد زعماء العصابات حل محله زعيم جديد .»

وفى عدد ٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩ نُشِرَ فى نفس الجريدة إحصائية من مكتب التحقيقات الفيدرالى بأمريكا تفيد أن الأمريكىين يرتكبون أربعة ملايين ونصف مليون جريمة خطيرة كل عام من قتل وسرقة واغتصاب بالقوة بمعدل جريمة قتل كل ٢٩ دقيقة وجريمة اغتصاب كل ١٧ دقيقة وجريمة سرقة بإكراه كل دقيقتين وسرقة سيارة كل ٤١ ثانية وسرقة منزل كل ١٧ ثانية .. كما توجد امرأة بين كل سبعة مجرمين قُبِضَ عليهم فى ذلك العام .

وفى عدد ٢١ سبتمبر سنة ١٩٦٩ نشرت الجريدة نقلاً عن الصحف الغربية فضيحة معسكر « الجنس والسياسة » الذى أقيم فى السويد تحت إشراف منظمة الشباب الألمانى التابعة للحزب الاشتراكى الديمقراطى بألمانيا الاتحادية وكان يضم . . ١٧٠ من المراهقين الشباب من الجنسين بهدف تعليمهم الجنس والسياسة معاً .

وقد تركوا الشباب يختلطون معاً فى كل مكان بمعاونة أطباء المعسكر وطلبة الاجتماع وشركات الأدوية التى قدمت لهم منتجاتها الخاصة بمنع الحمل .»

والآن أصبح من المعروف فى أمريكا أن الفنادق والأهالى يحذرون كل زائر جديد أو سائح من المشى بمفرده فى الطرقات ومن السهر خارج المنزل - فى المدن - ومن حمل أكثر من عشرين دولاراً لأن مثل هذا الشخص - أى السائر بمفرده - معرض لأن تقع عليه سرقة بإكراه أو قتل على سبيل التسلية أو إخفاء معالم الجريمة .

ولقد نشرت جميع صحف العالم - والصحافة العربية منها - فى أغسطس سنة ١٩٧٧ نبأ انقطاع التيار الكهربائى عن مدينة نيويورك لمدة يوم واحد فتحوّلت هذه المدينة الفخمة ذات ناطحات السحاب التى تفتخر بأعلى

مستويات الحضارة المادية فى القرن العشرين إلى غابة وحوش وإلى مدينة مباحة للمجرمين ونُهبت المحلات التجارية والفنادق وقُتلت ثلاثة آلاف وخمسمائة حادثة سرقة ونهب واغتصاب وقتل مائتان من ضباط الشرطة .

هذه بعض صور الحضيض الذى أدى إليه انتشار الترف فى المجتمع الرأسمالى . والترف يرفضه الإسلام لأن المُتَرْفِينَ كانوا على مدى التاريخ أعداء الحق والإنسانية فقال عنهم القرآن الكريم : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴾ * وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ ﴾ (١) .

ثم يقرر أن هذه الطبقة المُتَرْفَة هى دائماً مصدر الفتن ودأبها أبداً نشر جرائم الفساد والشر فى المجتمع فى قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ (٢) .

فإذا كان النظام الرأسمالى قد فشل فى القضاء على الحرمان والعوز وأدّى إلى ظهور هذه الشرور فى المجتمعات إلى حد انعدام الأمن ، فهل معنى ذلك أن نتجه إلى الأخذ بنظام الاشتراكية العلمية ؟

إن هذه الاشتراكية تتفق مع النظام الرأسمالى فى نظرتها المادية البحتة للإنسان ودوافعه ، وقد حاولت أن تنفى كل تفسير للأحداث على مدى التاريخ سوى التفسير المادى .. لكنها تختلف مع الرأسمالية من حيث طريقة التطبيق العملى للفكرة المادية .

وقد شاهد العالم تجربة لأقصى نظريات الاشتراكية تطرفاً على مدى يزيد على ستين عاماً من الزمان ، فماذا كانت نتائج هذا التطبيق العملى للشيوعية ؟

لقد نشرت جريدة براكدا السوفييتية البرنامج الثالث للحزب الشيوعى الذى ناقشه مؤتمر الحزب المنعقد فى ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦١

(١) سبأ : ٣٤ - ٣٥

(٢) الإسراء : ١٦

وقد كان البرنامج الأول للحزب الشيوعى الذى أعلن سنة ١٩٠٣ يهدف إلى الوصول للحكم ، أما البرنامج الثانى الذى أعلن سنة ١٩١٩ بعد أن استقر الحزب فى الحكم فكان « إكمال بناء الاشتراكية فى الاتحاد السوفييتى » .

أما البرنامج الثالث الذى بدأ تنفيذه فى أكتوبر سنة ١٩٦١ فهدفه « وضع الأسس التى يقوم عليها مجتمع شيوعى كامل بعد أن تم البناء الاشتراكى » .

أى أن الحزب الشيوعى كان فى مدى ٤٤ سنة يُطبق النظام الاشتراكى تمهيداً لإنشاء النظام الشيوعى الذى سَيُطبق فى عشرين سنة أخرى مقسمة إلى مرحلتين :

ففى العشرة أعوام التى تنتهى فى سنة ١٩٧٠ يكون مجهود الدولة منصباً على زيادة الإنتاج الاقتصادى بنسبة ١٥ ٪/ كيما يصل إلى المستوى الحالى للإنتاج الأمريكى .

وفى المرحلة الثانية يزيد الإنتاج بنسبة ٥٠ ٪/ ليحقق الشيوعية الكاملة وليطبق مبدأ : « من كُلِّ حسب قدرته ، ولكُلِّ حسب حاجته » (١) .

والاتحاد السوفييتى اليوم ينقسم إلى طبقات أو على الأقل إلى طبقتين ..

طبقة العمال الكادحين ذوى الأجور الصغيرة ، وطبقة المثقفين من فنيين وأصحاب مهن وحكّام ذوى دخول متفاوتة ، لكنها جميعاً دخول كبيرة بدون حدود ولا سيما دخول من يُطلق عليهم اسم ذوى المواهب النادرة كالراقصات والعلماء .

والبرنامج الثالث يعترف اعترافاً صريحاً بفشل النظام الشيوعى فى تحقيق أهدافه بعد ٤٢ سنة من التجارب ، ويقر بتخلف روسيا عن أمريكا الرأسمالية وبأن روسيا فى حاجة إلى مضاعفة جهودها حتى يزيد إنتاجها بنسبة ١٥ ٪/ ليصل إلى مستوى الإنتاج الأمريكى .

أى أن روسيا بالرغم من جهودها المتواصلة وبالرغم من تسخيرها لكل قوى الأفراد واستيلائها على مصادر الإنتاج - من مصانع وأرض ومناجم وغيرها -

(١) مجلة النذير القاهرية ، العدد ١١٥ ، الصادر فى ١/٩/١٩٦١

وبالرغم من حمى الإنتاج التى أصابتها فهى لم تصل بعد إلى نصف الإنتاج الأمريكى بينما كانت روسيا فى مطلع القرن العشرين تحت الحكم القيصرى يبلغ إنتاجها ٤٦ ٪ من الإنتاج الأمريكى .

وفى سنة ١٩٥٩ - بعد ٤٢ عاما من الحكم الشيوعى - لم يزد الإنتاج الروسى على ٤٧ ٪ من الإنتاج الأمريكى ، كما لا يزد إنتاج الفرد فى روسيا عام ١٩٥٩ على ٣٦ ٪ من إنتاج الفرد فى الولايات المتحدة الأمريكية .

ولقد ثبت عملياً فى عام ١٩٧٢ فشل البرنامج الثالث للحزب الشيوعى الروسى ولم يزد الإنتاج بنسبة ١٥ ٪ فى المرحلة الأولى منه كما حلموا ، بل أصابت روسيا المجاعة وركعت أمام أمريكا تطلب الإنقاذ من هذه المجاعة وهى البلد الزراعى أصلاً .

بل ونحن الآن فى عام ١٩٧٧ والاتحاد السوفييتى يترضى أمريكا ويخضع لسياسة الوفاق ويقبل أن تغزوه الاستثمارات الأمريكية فى عُقر داره ويلتمس معونات القمح ليُطعم شعبه السعيد (١) ...

وهكذا فإن الأمر كما يقول الاقتصادى الأمريكى « هالم » فى كتابه « التحليل المقارن » : « إنه فى ظل الرأسمالية تتجمع الاحتكارات والاتحادات ضد الفرد ، وفى ظل الاشتراكية تقوم المؤسسات والهيئات لتحل محل الفرد ، وفى الماركسية تتولى الدولة كل نشاط وتحرم الفرد من كل ملك كما تحرمه من حرية التصرف ، ومن ثم تلاقت المذاهب الثلاثة فى اتجاه واحد هو تكتل لإذلال الفرد أو للتحكم فيه وفى هذا يستوى الاقتصاد الوضعى وتتلاقى المذاهب البشرية » . ويصدق ذلك ما انتهى إليه الأمر بين أشد المذاهب تعارضاً من وفاق فى عام ١٩٧٣ بين روسيا الشيوعية وأمريكا الرأسمالية ، لأن أصحاب هذه الدول يرون أن المذاهب التى تدين بها شعوبها لا تخرج عن نطاق الفكر والرأى الذى لا يؤثر فى المصلحة الحقيقية .

(١) والآن وقد مضى أكثر من عشرين عاماً لم يتحقق الحلم الشيوعى الذى وعد الحزب بتحقيقه كاملاً سنة ١٩٨٠

إذن فعلينا أن نبحث عن النظام البديل فى تاريخنا .. فى ماضينا وفى بيئتنا التى نعيش فيها وفى تقاليدنا وعاداتنا ، وأعنى أن نبحث عن النظام الذى يلائمنا والذى ينبع من فطرة شعبنا ، فلا ننقل عن الشرق وهو يعترف بفشله ، ولا ننقل عن الغرب بعد أن ذقنا مرارة تجربته وعانيها .

كثيرون فى البلاد الإسلامية وغيرها ينادون بالاشتراكية العلمية ، بينما بعضهم الآخر يدعو إلى اشتراكية نابعة من بيئتنا ومن وجودنا نحن .

ولنقف قليلاً لنلقى نظرة عاجلة على تاريخ الاشتراكية لأن الاشتراكية ليست نظرية حديثة بل هى فكرة قديمة قدم الإنسان على هذه الأرض .

لكن النظريات الاشتراكية لم تظهر على شكل علمى منظم إلا منذ ثلاثة آلاف سنة تقريباً على يدى أفلاطون ثم أرسطو وكانت تسمى « الاشتراكية الخيالية » أو « الاشتراكية العاطفية » .

وكانت تلك الاشتراكية الإغريقية بلا قيد فى المال والنساء ، والأولاد فيها للدولة تتولاها وترعاهاهم ويُنسبون إليها .

وقد ترددت نفس الدعوة فى القرن السادس الميلادى على يدى « مزدك » فى بلاد فارس ، ثم نادى بها القرامطة بعد ظهور الإسلام فى أواخر القرن الثالث الهجرى على يدى « حمدان قرمط » .

وتكررت الدعوة إلى الاشتراكية بعد ذلك مرات ومرات على كر العصور وفى مختلف الدول حتى ظهر « كارل ماركس » فى القرن التاسع عشر ونشر نظريته العلمية عن الاشتراكية ، وقد بنى اشتراكيته على أساس فلسفى وأساس تحليلى وعُرفت بالتفسير المادى للتاريخ ، وقد عنى « ماركس » بذلك أن كل حدث ظهر على هذه الأرض ممكن إرجاع أسبابه إلى آثار مادية وعوامل اقتصادية ، وأصبح الإنسان فى نظر هذه المادية العلمية جزءاً صغيراً من آلة ضخمة لا قيمة لوجوده فى المجتمع إلا فى حدود هذا المعنى فشقى الإنسان بها كما شقى بالنظام الرأسمالى الذى اصطبغ بالصبغة المادية البحتة .

إن تاريخ البشرية فى العصر الحديث وبعد أن اعتز الإنسان بعقله وعلمه وبعد أن اتخذ العلم إلهاً ، لم يسجل إلا القلق والخوف من الجوع وطغيان الإنسان الذى يستغنى بعلمه أو بماله : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَافٍ ﴾ * أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى ﴿ (١) .

لكن الإنسان لم يكن مخلوقاً من مادة فحسب .. إنه جسد وروح لها تطلعات سامية وآفاق أرحب من عالم المادة .. وهو ضمير حى يحس ويحب أن يشارك الناس ويشاركوه مشاعرهم ومشاعره لأنه مخلوق اجتماعى .. وقد جاءت الرسائل السماوية لمقاومة الظلم والطغيان ، وليس هناك ظلم ولا طغيان إلا عن طريق سيادة المال بغض النظر عما يملك هذا المال .

ولذلك كانت الأديان فى دعوتها إلى الإصلاح فى المجتمع تضع الأسس الاشتراكية السامية ممزوجة بطابع الروح والوشائج الإنسانية .

فى الإنجيل : « إنه ليس بالخبز وحده يحيا الإنسان ، بل بكل كلمة من الله » (٢) .. نعم فالكلمة هى سر الوجود .. هى العقل .. هى الاختراع .. هى التطور .. هى الصلة بين الإنسان وخالقه والرابطة بين الإنسان وأخيه الإنسان الذى يأمره الإنجيل قائلاً : « بع كل مالك ووزع على الفقراء فيكون ذلك كنز فى السماء وتعال اتبعنى » (٣) .

ويقول : « لا تكتنوا لكم كنوزاً على الأرض حيث يُفسد السوس والصدأ وحيث ينقب السارقون ويسرقون ، بل اكنزوا لكم كنوزاً فى السماء حيث لا يُفسد سوس ولا صدأ وحيث لا ينقب سارقون ولا يسرقون ، لأنه حيث يكون كنزك هناك يكون قلبك أيضاً » (٤) .

وهكذا ترى المسيحية تدعو أتباعها إلى التجرد من الكنوز من أجل أن تضع مكانها المحبة بين الناس .. فإذا وُجدت المحبة وُجدَ السلام على الأرض ووُجدَ المجتمع المثالى السعيد ، ولن تشقى الإنسانية عندئذ بل ستردد القول مطمئنة :

(٢) إنجيل لوقا ، اصحاح ٤ : ٤

(١) العلق : ٦ - ٧

(٤) إنجيل متى ، اصحاح ٦ : ١٩ عدد ٣١

(٣) إنجيل لوقا ، اصحاح ٨ : ٢٢

« خبزنا كفافنا أعطنا اليوم » (١) .. هذا القول الذى يُشعر بالحض على التقارب بين الطبقات .

أما الإسلام الذى ظهر منذ أربعة عشر قرناً وطُبّق نظرياته على واقع الحياة فكان مجتمعاً مثالياً ، وكانت أمة فاضلة لم يعرف لها التاريخ مثيلاً ، وكانت اشتراكية كاملة هى الدواء الناجع لكل أدواء العالم لأنها تنبع من واقع الحياة ومن فطرة الإنسان .. فكانت كما قال تعالى : ﴿ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (٢) .

ولذلك أحرزت من النجاح ما لم يتحقق على الأرض قبلها ولا بعدها ، واستغنى المجتمع فى عهد عمر بن عبد العزيز فلم يجد من يقبل الصدقات أو معونات بيت المال .

والنظام المالى الإسلامى لم ينشأ نتيجة مقارنة بين المذاهب الاقتصادية المختلفة وتفهم عيوبها ومزاياها ، إنما هو نظام قائم بذاته واتجاه يدور فى فلك تعاليمه وحدها ومن هديها ومبادئها ، وهو « لا يمكن فصله بحال من الأحوال عن بقية جوانب الحياة الإسلامية فبين هذه الجوانب تكامل عضوى كأنها الجسد الواحد . وفى هذا يمتاز الإسلام بأنظمته عن كافة الأنظمة الأخرى .

الاقتصاد فى الإسلام ليس صناعة مال ، والاشتراكية فى الإسلام ليست مجرد تنمية دخل وإعادة توزيعه .. إنها شىء أبعد وأعمق وأوسع . إنها جزء من نظام اجتماعى متكامل لا يُفَرَّق بين الصلاة والزكاة ، ولا بين الأخلاق والاقتصاد . الأفراد فيه ليسوا آلات صمّاء تنتج وتعمل ويؤقر لها الطعام كأنه زيت آلة والخدمات الطبية كأعمال صيانة » (٣) .

وإذا كانت الاشتراكية الحديثة تنادى بأن العمل هو الأصل فى كل شىء ، فالإسلام قد قرر هذا المبدأ من قبل فى قول الحق تبارك وتعالى مخاطباً آدم أبا البشر : ﴿ فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾ (٤) .

(٢) آل عمران : ١١٠

(١) إنجيل متى ، إصحاح ٦ : ١١

(٣) من بحث عبد العزيز كامل ص ٤٨ من كتاب الإسلام دين الاشتراكية .

(٤) طه : ١١٧

فكان الحياة على الأرض أساسها الشقاء .. أى أساسها العمل والكد والسعى إلى كسب العيش فلا يحق لإنسان أن يعيش عائلة على عمل الآخرين .

يقول الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ (١) ، ويقول : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ (٢) .

بل إن الإسلام بلغ فى احترام العمل حد التقديس حيث روى عن النبى ﷺ أنه قال عن يد ورمت من كثرة العمل : « تلك يد يحبها الله ورسوله » .

ويقول الرسول ﷺ : « خدمكم إخوانكم ، جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تطعمون وألبسوهم مما تلبسون » .. فلا شك أن فى هذا الحديث دعوة قوية إلى تقارب الأجور لأن هذا الدين الذى يأمر أتباعه بأن يرعوا الخدم فيطعموهم من نفس طعامهم ويلبسوهم من نفس لباسهم لدين يدعو إلى أكثر من ذلك . إلى المساواة الشاملة ما أمكن إلى ذلك سبيلاً .

فالقرآن يقرر المساواة فى القيمة الإنسانية بنص قاطع فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (٣) .

ولا ينكر الإسلام سنة من سنن الكون فى نظامه الاقتصادى ، بل هو يقرر كل ما يتفق وطبيعة الحياة المستقيمة على الأرض ، فنراه يقر إجارة الأشخاص - أى العمل للغير بأجر ، ولعلنا نذكر قصة سيدنا موسى مع سيدنا شعيب عندما فر من مصر وسقى لابنتى سيدنا شعيب : ﴿ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ﴾ (٤) . فزوجه إحداهما مقابل أن يعمل عنده ثمان حجج فكان عقداً موثقاً بين النبيين الكريمين وشاهده المولى سبحانه وتعالى .

(٢) الجمعة : ١٠

(٤) القصص : ٢٥

(١) الملك : ١٥

(٣) الحجرات : ١٣

وأمر الأجر لم يُترك فى الإسلام سُدى ، لأن الإسلام طلب من المجتمع أن يكفل لأعضائه ما يقيم أودهم ويكسو عريهم ويقيهم البرد والحر - أى كفاية حاجة النفس البشرية من مأكّل وملبس ومسكن .

وإذا كان الرسول ﷺ قد دعا إلى تقارب الأجور منذ أربعة عشر قرناً ، فإن الاقتصاد الحديث يقول : « إن رفع الأجور لا يؤدى إلى رفع التكاليف بل إلى العكس من ذلك . فإنه يؤدى إلى الرفاهة ويوجد طاقة شرائية تزيد الرواج فيزيد الطلب فتتخفض التكاليف العامة » .

ويقول اللورد « كينز » فى الفصل السادس عشر من كتابه « النظرية العامة للعمالة والفائدة والنقد » ^(١) : « إن اكتناز المال يؤدى إلى تخفيض العمالة لأن حيز جزء من مال الفرد معناه إلغاء جزء من الاستهلاك ، ولما كانت العمالة هى النتيجة الطبيعية للاستهلاك فيكون نقص الاستهلاك هو المؤثر الأول على العمالة .

أى أن نقص الاستهلاك يؤدى إلى كساد الإنتاج فزيادة البطالة ، كما أن استغلال المال يؤدى إلى فتح أبواب الرزق للناس وازدياد الدخل القومى ورفع مستوى المعيشة » .

وفى هذا يقول الإسلام : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ، هَٰذَا مَا كُنَزْتُمْ لَأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ ^(٢) .

ويضيف الإسلام إلى ذلك فريضة الزكاة التى تُوسّع قاعدة الاستهلاك فيزيد الرواج وتدور عجلة الإنتاج دورات أكثر .

(١) النظرية العامة للعمالة والفائدة والنقد ، ص ٢١٠ - ٢١١

(٢) التوبة : ٣٤ - ٣٥

كما أن فى تحريم الربا عائد كبير على أفراد الأمة الإسلامية لأننا نعلم جميعاً أن التاجر أو الصانع أو الزارع يضيف فوائد المصرف على حساب تكاليف السلعة المنتجة ، وبالتالي يرفع السعر بما يعادل هذه الفوائد ، فإذا كان المصرف الإسلامى شريكاً للمنتج انتفى مبلغ الفائدة من حساب التكاليف وانخفض السعر فى السوق فكان ذلك إيذاناً بمزيد من القوة الشرائية التى تدفع عجلة التنمية فى المجتمع لا سيما وقد أصبحت فوائد البنوك تصل إلى أكثر من عشرين بالمائة اليوم (١٩٨٣) .

كما أن حذف بند فوائد رأس المال من حساب التكلفة يضيف قوة تنافسية كبيرة للمنتج الإسلامى فى الأسواق .

ويختلف الإسلام عن الاشتراكية بتقرير حق الملكية والميراث وهو بذلك يقر فطرة من فطر البشر ويرضى غريزة حب التملك فى الإنسان وهى غريزة تدفعه إلى الاتقان والتفانى فى العمل ، ومن ثم نفع المجتمع كله بما يضيف إلى الدخل القومى وبما يبذره من أعمال .

على أن مفهوم الملكية فى الإسلام أنها : وظيفة اجتماعية والمال يديره صاحبه لصالح الجماعة ، كما أن المالك الذى يشتري هذا الحق - حق الملكية - يشتريه بمال حصل عليه بالعمل ، وإذا كان وارثاً فأبوه قد شقى فى سبيل الحصول على هذا المال وعمل ... أى أن الأصل فى هذا الحق هو العمل أولاً وأخيراً ، علاوة على أن قوانين الميراث فى الإسلام تعمل على تفتيت الثروة فلا تتجمع فى أيد قليلة كى لا يصبح المال « دُوْلَةً بين الأغنياء » إلى جانب ما يفترضه الإسلام من مراعاة مصلحة المجتمع .. فحق الملكية مقرر ، وحرية التملك مكفولة لكنها ليست مطلقة بل تحددها مصلحة المجتمع .

ولذلك يحظر الإسلام الملكية الفردية فى الموارد العامة - كالماء والنار والكأ - لأنها ضرورية لأفراد الأمة جميعاً ، ولأن تملك مثل هذه الموارد يخلق نوعاً من الرأسمالية الخطيرة التى تتحكم فى المجتمع وتؤدى إلى فقدان التوازن الاقتصادى فيه ، الأمر الذى يحاربه الإسلام بمختلف تشريعاته .

والإسلام قد فرض ضريبة الزكاة كحق للمفقر في مجتمعه ، وحارب الاستغلال في شتى صوره من ربا أو احتكار أو ترف أو إسراف ، وفرض التعاون بين أفراد المجتمع على دفع الفقر حتى إن ابن حزم يقول : « فرض على الأغنياء في كل بلد أن يقوموا بفقرائها ، ويُجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم بهم الزكوات ولا في سائر أموال المسلمين ، فيُقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس في الشتاء والصيف بمثل ذلك » .

وإذا عمَّ قحط جارف لم يبق لصاحب المال حق في الانفراد به ، بل تضع الدولة يدها على الطعام يستفيد منه الجميع على السواء كما قال رسول الله ﷺ : « إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قُلُّ طعام عيالهم جمعوا ما كان عندهم في ثوب فقسّموه بينهم بالسوية ، فهم مني وأنا منهم » .

ويقول تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (١) ، وهكذا كان الإسلام دائماً هو الطريق الأمثل في كل مناحي الحياة ، وهو ما شهد به المنصفون في أنحاء الدنيا فيقول « العلامة ماسينيون » : « إن لدى الإسلام من الكفاية ما يجعله يتشدد في تحقيق فكرة المساواة وذلك بفرض زكاة يدفعها كل فرد لبית المال ، وهو يناهض عملياً المبادلات التي لا ضابط لها وحبس الثروات . كما يناهض الديون الربوية والضرائب غير المباشرة التي تُفرض على الحاجيات الأولية الضرورية . ويقف في نفس الوقت إلى جانب حقوق الوالد والزوج . ويشجع الملكية الفردية ورأس المال التجارى . وبذلك يحل الإسلام مرة أخرى مكاناً وسطاً بين نظريات الرأسمالية البرجوازية ونظريات البلشفية الشيوعية » .

ويقول العلامة « جيب » : « حيثما يكون الإسلام ما يزال يحفظ التوازن بين الاتجاهين المتقابلين في دنيا الغرب . فهو يساوى ويوائم بين الاشتراكية القومية الأوروبية وشيوعية روسيا فلم يهو بالجانب الاقتصادى من الحياة إلى ذلك النطاق الضيق الذى أصبح من مميزات أوروبا في الوقت الحاضر . والذى هو اليوم من مميزات روسيا أيضاً » .

(١) البقرة : ١٤٣

ويقول العلامة « ج . ول . داي » فى كتابه « حول الاضطراب المالى » :
« ومن العجيب أنه لا توجد وسيلة ناجحة لإصلاح هذه الأحوال سوى استلهاهم
الروح الإسلامية فيما يُسمى اقتصاداً . على ما سنبينه فيما بعد . وهو علاج
اقتصادى بحث مستقل عن الحزبيات والسياسة . ولا صلة له بالحروب بين
الطبقات . بل على العكس يوفق بين مصالحها جميعاً . كما هو الشأن فى
الإسلام فى جميع قضاياها » (١) .

ولتحقيق مزيد من التوازن الاقتصادى يضع الإسلام قواعد أخرى ، فهو يُحرّم
الوصية لوارث بما يعطيه أكثر من حقه الشرعى بعد وفاة المورث ، فيقول الرسول ﷺ : « لا وصية لوارث » .

ولا شك فى أن الإسلام راعى بذلك أن يتداول المال بين أيدي أكبر عدد ممكن
من الناس ولا يكون دُوْلَةٌ بين فئة قليلة منهم .

وعلاوة على كل ما تقدّم فقد أباح الإسلام تعديل الأوضاع فى المجتمع بما
يحقق التوازن الاقتصادى ولو أدى ذلك إلى أن يخص أناساً ببعض أموال الدولة
دون آخرين .. وقد نفّذ رسول الله عليه الصلاة والسلام ذلك فى حياته عندما
خَصَّ المهاجرين بجميع فىء بنى النضير مع رجلين فقيرين من الأنصار دون سائر
الأنصار .

ولم يفعل الرسول ﷺ ذلك عن الهوى بل بوحي من ربه تعالى الذى يقول :
﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ،
وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ ، إِنَّ
اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ
وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضواناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ،
أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ (٢) .

(١) النظام الاقتصادى فى الإسلام ، لمحمد عبد المطلب أحمد ، ص ٥٦ - ٥٧

(٢) الحشر : ٧ - ٨

والمهاجرون والأنصار هم المجتمع الإسلامى الأول والدولة الإسلامية التى أسست فى المدينة المنورة وبدأ معها التشريع الإسلامى السامى الذى لن نحتاج معه إلى استيراد مبادئ من الخارج .

ويمضى الإسلام فى توثيق العلاقات الإنسانية فى مجتمعه بإرساء قواعد اقتصاده على أنبل المبادئ وتطهيرها من كل دنس فيُحرّم من المعاملات :

١ - الغش .. فيقول الرسول ﷺ : « مَنْ غَشَّ أُمَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

٢ - التطفيف فى الكيل والميزان : فيقول القرآن الكريم : ﴿ وَلِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ (١)

٣ - الإحتكار .. وفيه يقول الرسول ﷺ : « مَنْ احْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً فَقَدْ بَرَىءَ مِنَ اللَّهِ وَبَرَىءَ اللَّهُ مِنْهُ » ، كما يقول : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضَارَ » .

٤ - كل ربح حرام ، لقوله ﷺ : « لَا يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالاً حَرَاماً فَيُقْبَلَ مِنْهُ وَلَا يُنْفِقَ مِنْهُ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيهِ ، وَلَا يَتْرِكُهُ خَلْفَهُ إِلَّا كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ » .

٥ - استغلال النفوذ .. وقد ورد فى ذلك أن عاملاً على الصدقة أقبل يوماً على النبى ﷺ وقسم ما معه قسمين قائلاً : « هذا لكم ، وهذا أُهْدِىَ إِلَيَّ » فظهر الغضب على وجه النبى ﷺ وقام فخطب الناس وقال : « أما بعد .. فإننى أستعمل رجالاً منكم على أمور مما ولانى الله فيأتى أحدكم فيقول : هذا لكم وهذه هدية أُهديت لى .. فهلاً جلس فى بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أُهْدِىَ إليه أم لا ؟ والذى نفسى بيده لا يأخذ أحد منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة » .

وتطبيقاً لهذا المبدأ كان عمر بن الخطاب يصادر ما كان يكسب ولاته من أعمال لا يجوز لهم مزاولتها كالتجارة وما كان يأتىهم من هدايا .

بل إن الإسلام ليتعمق حياة الفرد الخاصة ويهديه إلى أقوم الطرق فى تدبير أمره « فيسن له فى نفقته الخاصة الأحكام الآتية :

(١) المطففين : ١ - ٣

١ - وجوب الاعتدال فى ضرورات المطعم والملبس والمسكن .. فلا يجاوز الحد الوسط إلى التبذير ، ولا يتخلف عنه إلى التقتير ، والله تبارك وتعالى يقول : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ (١) ، وأثنى سبحانه على الذين التزموا هذا الحد الوسط بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (٢) ، ونهى عن السرف بمثل قوله سبحانه : ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ، وَلَا تُسْرِفُوا ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (٣) فإن السرف جور فى حق الجماعة ، وقد يكون فيهم محتاج أو جائع ، فإذا تعطلت المصالح أو هلك الناس فذلك من أشد الجرائم التى لا يسيغها الضمير إلا إذا انسلخ صاحبه من إنسانيته واتخذ لنفسه وجدان الشياطين ، ومثل هذا غير جدير بالانتساب إلى الإنسانية وتبعاً لذلك فهو غير جدير بالأمانة على ما فى يده ، وما أعدل الإسلام وأدقه وأنفذ بصائرهِ فى الأمور إذ حكم على هؤلاء بما هم أهلُه بمثل قوله سبحانه : ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ (٤) .

فاعتدال المرء فيما يُنفق هو شارة الأمانة فى الاستخلاف وشارة الاستقامة على ما رضىه لنا سبحانه من عقائد وقيم ، هذا .. والحد الذى يكون به الاعتدال أمراً اعتبارياً يختلف باختلاف الأوساط ومستويات الدخل ، فما قد يكون اعتدالاً بالنسبة لفرد قد يكون تبذيراً بالنسبة لغيره ممن هم دونه ، وقد يكون تقتيراً بالنسبة لآخر يعيش فى وسط ومستوى مالى أعلى منه .. وإذن فكل فرد عليه أن يُقدِّر نقتته بالمستوى الذى يعيش فيه أمثاله وذلك يرجع إلى الضمير والعرف وما تراه الجماعة من تنظيم .. لذا تركه الله بدون تحديد وسن للجميع الحكم الذى يسعهم فى كل أحوالهم بقوله : ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ، وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ ﴾ (٥) ، كما قال رسول الله ﷺ : « كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَالبسوا فى غير إسراف ولا مخيلة » .

(٣) الأنعام : ١٤١

(٢) الفرقان : ٦٧

(١) الإسراء : ٢٩

(٥) الطلاق : ٧

(٤) الإسراء : ٢٦ - ٢٧

٢ - هذا فى الإنفاق على ما هو من ضرورات العيش ، أما ما كان من غير الضرورات وهو ما نسميه اليوم بالكماليات ، فالنفقة على ضربين :

الأول : نفقة جائزة .. كالنفقة فى شراء لعب الأطفال ، وما يرضيهم من الأشياء التى تدخل السرور عليهم ، وقد كان رسول الله ﷺ يشتري تلك العرائس لعائشة رضى الله عنها ، لتلعب بها مع البنات اللاتى كن يزرنها مما هن فى مثل سنها ، ومثل أجهزة الإذاعة المسموعة والمرئية - ما لم يكن ذلك سبيلاً إلى معصية .

وهذا باب قد اتسع أفقه فى عصرنا هذا ، ويستطيع كل عاقل أن يفتى نفسه فيه بعد أن يستيقن أنه يحيا بوعيه كله فى نطاق عقائده ومثله وأن يستيقن أن هذه الكماليات لا تخدم شهوة فى نفسه بل تخدم أغراضاً مما يحيا فيه من مثله وعقائده أو يتصل به .

الضرب الثانى : هو النفقة غير الجائزة ، ومثلها ستر جدران الحجرات وتزيينها بأقمشة تروق النظر من حرير أو غيره .. وهو أشبه ما نسميه اليوم بـ « الديكور » .. وقد روى مسلم - فى حادثة معروفة - أن عائشة رضى الله عنها زينّت بيتها بشىء ، فلما رآه عليه الصلاة والسلام جذبته حتى هتكه وقال : « يا عائشة .. إن الله لم يأمرنا فيما رزقنا أن نكسو الحجارة والطين » .

وقد روى الطبرانى أن عبد الله بن عمر دعا إلى عرس ابنه سالم بن عبد الله ، وكان من المدعوين أبو الدرداء ، فلما دخل وجدهم قد ستروا الجدران ببجاد^(١) أخضر فلما رآه غضب وقال : ما هذا يابن عمر ؟ أتسترون الجُدُر ؟ فاستحيا عبد الله بن عمر وقال فى خجل : « غَلَبْنَا عليه النساء » .. وفى رواية البخارى لهذا الحادث أن أبا الدرداء أجاب عبد الله بن عمر : « مَنْ كنت أخشى عليه - أن تغلبه النساء - فلم أكن أخشى عليك ، والله لا أطعمُ لك طعاماً » ، فرجع .

(١) البجاد : نسيج مخطط .

وقد اختلف العلماء فى حكم هذه النفقة غير الجائزة ، فمنهم مَنْ قال إنها مكروهة ، ومنهم مَنْ قال إنها محرمة .. قال الصنعانى فى « سبل السلام » : « جزم جماعة بالتحريم لستر الجُدُر .. وجمهور الشافعية على أنه مكروه » .
ومن المقطوع به أن المبالغة فى مثل هذا محرمة . فإنه إذا كان السرف فى الضرورى محرماً فهو فى غير الضرورى أحرى بالتحريم .

٣ - أما النفقة فيما هو مقطوع بتحريمه فهى محرمة قطعاً .. فالنفقة فى الخمر والميسر ودفع أجور العرافين من الكهنة والمنجمين وشراء آنية الذهب والفضة وما جرى هذا المجرى محرمة بالإجماع .. « (١) » .

* * *

عدالة التوزيع

عدالة التوزيع هى الشعار الذى ترفعه الاشتراكية لتبرّر به مصادرة الملكية الفردية ، وقد رأينا عدالة التوزيع فى النظام الاشتراكى لم تزد عن كونها شعاراً عجز عن النفاذ إلى نطاق التطبيق العملى الذى أوجد طبقات متباينة تحت مسميات جديدة .

والواقع أن سوء التوزيع فى النظم المادية عرض من نتائج حرمان الإنسان من زاده الروحى الأصيل .. إن النفوس لا تأكل المال ولا تتغذى بالمادة ولا تجب فى أعراض الدنيا بديلاً عن الإيمان بالله ، فإذا حُرِمَت هذا الإيمان ظلت شقية تتخبط فى ظلمات الضلال وحماة المادة .. ولذا كانت روعة المنهاج المالى الإسلامى فى أنه آخى بين الروح والمادة فكان صالحاً لكل زمان ومكان ، وسيأتى اليوم الذى تبلغ فيه الإنسانية رشدّها فتدرك الحقائق المعنوية إدراكها للكائنات المادية

(١) الاشتراكية فى المجتمع الإسلامى ، للبهى الخولى ، ص ١٣٦ - ١٣٨

وستغدو هذه الحقائق من الوضوح بمكان فتؤمن بقوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ، وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا ، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيفٍ ﴾ (١) .

ولقد زدنا تاريخ الإسلام بنماذج من الفهم الصحيح لتشريعہ فی المال ، فنجد أن أبا ذر تنفيذاً لمفهوم قول الرسول ﷺ : « أَى مَالٍ أَوْكَى - رُبِطَ - عَلَيْهِ فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يُفْرَغَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ... لم يكن يحتفظ في بيته بأى قدر من ذهب أو فضة ، وكان إذا أخذ عطاءه من الدولة دعا خادمه فسأله عما يكفيه من الحاجات الأساسية لمدة سنة ، فإذا بقى شيء بعد ذلك صرفه فلوساً أى نقوداً نحاسية ليصرفه فى وجوه البر .

وكان يؤمن بأن المال لا مهمة له - بعد سداد ضرورة البدن - إلا تحصيل البر بالنفس وهو زاد الآخرة والله تعالى يقول : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ (٢) .. والإنفاق لن يكون إلا فى منفعة العباد من معاش ودين وعلم ، وهذا يحدد مصارف المال فى وظائف ثلاث : حسيّة لضرورة البدن ، روحية للبر بالنفس استعداداً للآخرة ، واجتماعية لتفريج ضوائق الناس وتحقيق مصالحهم .

والإسلام يرى أن المال مال الله : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً ﴾ (٣) .. ويقول تعالى أيضاً فى سورة آل عمران : ﴿ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٤) .

إنها حقيقة واضحة ظاهرة أمام أبصارنا لكنها بعيدة عن وجداننا ، ويوم نحسها بضمائرنا تكون تصرفاتنا المالية أوضاعاً مفصلة على سمّتها . وقد جعل الله هذا المال للخلق جميعاً فهو القائل : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾ (٥) .. فهو للناس كافة هبة من رب الناس لا امتياز لبشر على آخر .

(٣) النساء : ١٢٦

(٢) آل عمران : ٩٢

(١) الأنعام : ١٠٤

(٥) البقرة : ٢٩

(٤) آل عمران : ١٨٠

فإذا تصرّف الإنسان فى ملكه يجب أن يحس بقلبه ملكية الأزل حتى لا ينحدر إلى مهوى العدوان والطغيان ، وإذا كان الله قد جعل ما فى الأرض للناس جميعاً ، فقد وجب أن يكون لكل ما يقيم حياته حتى يجد السبيل إلى تحقيق الهدف من وجوده فى عبادة الله ولا يصبح المال غاية فى ذاته أو شهوة .

والمجتمعون على هدف روحى سامى تتهذب غرائزهم وترقى أذواقهم وتتطهر قلوبهم وتغنى أنفسهم بقيمها العليا غنى يصغر دونه كل عرض .

بل لقد جعل الإسلام فى هذا المال حقاً للعبيد يشترون به حريتهم ليرتقوا فى مدارج الإنسانية .. فالله يأمر السادة بإعطائهم ما يستعينون به على ذلك فى قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِى آتَاكُمْ ﴾ (١) .. إنه مال الله لا مال الأغنياء .

أما عبد الرحمن بن عوف فقد روى أن رسول الله ﷺ قال له : « يابن عوف .. إنك من الأغنياء ، ولن تدخل الجنة إلا زحفاً ، فأقرض الله يُطلق قدميك » ، فقال : « وما أقرض الله يا رسول الله ؟ قال : « تبرأ مما أُمسيت فيه » - أى يخرج من ماله - فقال : أمن كله أجمع يا رسول الله ؟ قال : « نعم » .

فلما خرج عبد الرحمن لينفذ ذلك أراد له الإسلام أمراً آخر ، فاستدعاه رسول الله ﷺ وأمره بأن يُضيّف الضيف ويُطعم المسكين ويُعطى السائل ويبدأ بمن يعول . لقد خرج عبد الرحمن ليتبرأ من ماله كله طاعة لأمر رسول الله ﷺ وكأن الله أراد أن يُذكر الأغنياء بحقيقة استخلافهم فى ماله وأن خروج أحدهم لله عن ماله كله أو بعضه لا يحمل معنى التضحية من وجهة النظر الحقيقية أو المثالية .. كما أن المال فى يد أحدهم لا يجوز أن يُشغله عن سعيه إلى الله وجده فى طاعته ، ذلك لأن حقيقة حياة الإنسان ليست فى ولده أو ماله أو بدنه، إنما هى أن يحيا بوجوده كله فيما تفيضه عليه معرفة الله من حقائق وقيم وبصائر تجعله مسارعاً إلى الله ناظراً إلى كل ما معه من مال وولد على أنه قيم زهيدة لا يقوم لها مقدار إلى جانب ما هو فيه من معرفة الله سبحانه .

وكان استدعاء الرسول عليه الصلاة والسلام لابن عوف ثانية ورد المال إليه بقوله : « إن الله يأمرك أن تُضيِّفَ الضيف وتُطعم المسكين وتُعطي السائل وتبدأ بمن تعول » بمثابة دستور التصرف في تلك الأمانة التي استودعها الإسلام إياه . ولقد طبَّقه عبد الرحمن بن عوف بأمانة المؤمن الصادق الإيمان :

١ - فخرج عن نصف ماله كله يومئذ .

٢ - وأنفق على نفسه وأهله في حدود الاعتدال ، وحسبنا أن نعلم ما ذكره سعيد بن جبير من أن عبد الرحمن بن عوف لم يكن يُعرَف في مظهره من عبيده .

٣ - وأنفق على الفقراء والمساكين .. وقد نزل لفقراء أهل المدينة وأراملها عن قافلة تجارية مائة بعير بأقتابها وأحلاسها وأحمالها عندما سمع حديث عائشة رضی اللہ عنہا : « إن عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً .. » ، وباع أرضاً بأربعين ألف دينار فجعلها في فقراء قومه وأمهات المؤمنين حتى قيل : « كان أهل المدينة عيالاً على عبد الرحمن : ثلث يُقرضهم ، وثلث يقضى دينهم بماله ، وثلث يصلهم » .

٤ - وكان يعلم أن الله تعالى يحب فك الرقاب ، فبلغ ما أعتق من رقيق في بعض الروايات ثلاثين ألف نسمة .

٥ - وأنفق للجهاد في سبيل الله ، فتبرع مرة بألف وخمسمائة راحلة وخمسمائة فرس ، ومرة أخرى بمائة راحلة « (١) » .

فهل تطمح المذاهب الاشتراكية إلى مثل هذه الرابطة الإنسانية بين بنى البشر ؟ .. لقد خلق الإسلام أمة خيرة متحابية لم يتردد أفرادها في التنازل عن خير أموالهم عندما نزل قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ (٢) .

وقد رأينا في سلوك النفقة الخاصة خير دليل على تأصل روح الخير في هذا المجتمع دون حاجة إلى ادعاءات نظرية لا تصل إلى الواقع أبداً .. فكم من

(١) الاشتراكية في المجتمع الإسلامي ، للبهى الخولى ، ص ٨٢ - ١٦٣

(٢) آل عمران : ٩٢

أفراد يدعون الاشتراكية وفي صدورهم نزعة إلى الترف والشره كأشد ما تكون
في صدور الرأسماليين .

وهذا ابن عوف أغنى المسلمين في عصره لم يكن رغم غناه أرقه عيشاً من
أبى ذر الفقير .. فكان عزوفاً عن الطعام صوماً بكاءً من خشية الله .. حريصاً
على ألا تُفتن نفسه بالغنَى .. لأن نفسه أُشربت الإيمان برسالة الإسلام الذي لم
يعرف يوماً حرب الطبقات .

وإذا كان فيما ذكرنا من أمثلة استجابة وجدانية لما يستجيشه الإسلام في
قلوب أتباعه ولما يُحييه الإيمان الصادق في وجدان المجتمع من مثل عليا ، فإن
الإسلام لم يترك الأمر عند هذا الحد بل رفده بالتشريعات الملزمة التي تحقق
المزيد من عدالة التوزيع ، فأوجب الزكاة في مختلف الأموال مما سبق بيانه
مفصلاً ، وقرّر مبدأ الضرائب التصاعدية ، ورعى الأسرة فقد جعل الرسول ﷺ
للأعزب سهماً من الغنيمة وللمتزوج سهمين ، كما أقام نظام الموارث ليفتت
الثروات إذا تضخمت .

وجعل الدولة « هي المسئولة عن ضمان الحقوق الطبيعية للحياة ، فالحاكم في
الإسلام لا يتولى الحكم لمصلحته ، وإنما لمصلحة رعيته بأن يُوفّر لهم الضمانات
الطبيعية للحياة . فهو أول من يجوع وآخر من يشبع ، وأول من يسهر وآخر من
ينام .. وهو الراعى للأمة ، وهو المسئول عن جميع أفراد رعيته .

ومن الحقوق الطبيعية للحياة التي يُستل عنها الحاكم :

١ - إيجاد العمل لمن لا عمل له ، كما سبق أن أوضحنا من أن الرسول ﷺ
أعطى القُدوم لمن سأله العمل .

٢ - الإنفاق على من لا نفقة عنده ولا يوجد من تجب عليه نفقته إلى أن
تُهيء له الدولة عملاً إن كان قادراً كما فعل عمر مع اليهودي الضرير .

٣ - كفالة الأسرة بفرض رزق لكل شخص منذ ولادته .

٤ - توفير التعليم والعلاج بالمجان لجميع الأفراد .

٥ - توفير الملاجئ للعجزة وذوى العاهات . فقد حدث حينما سافر عمر بن الخطاب إلى دمشق أن مرّ بأرض قوم مجذومين من النصارى ، فأمر أن يُعطوا من الصدقات . وفى أيام عبد الملك بن مروان رتب للمقعد خادماً وللأعمى قائداً .

٦ - وبالجملّة توفير الضمان الاجتماعى لكل مواطن وتأمين حياته والعمل على راحته وإسعاده « (١) .

* * *

وتعاونوا ...

انه أمر السماء : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ (٢) وهو ما بيّنه الرسول ﷺ للناس فى قوله : « الله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه » ، وقوله : « مثلُ المسلمين فى توادهم وتراحمهم كمثلُ الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .

وهو شعار المجتمع الإسلامى وأساس نظامه الاقتصادى ، وإذا كان تعريف التعاون بلغة الاقتصاد الحديث « أنه اتحاد موارد كل فرد وقدرته مع موارد وقدرة آخرين وتنسيقها بحيث تكون مجهوداً واحداً مشتركاً بغية الوصول إلى نتائج يسعى إليها مجموعهم .. وهو نظام اقتصادى يهدف إلى رفع المستوى المادى للآخذين به من الأفراد ، وهو نظام اجتماعى يقوم على نشر العلم بين المتعاونين من جهة ، وبينهم وبين المجتمع من جهة أخرى إلى أن يصبح التآخى وحب التضحية وإنكار الذات والاعتماد على النفس عادة وطبيعة وخلقاً بين سائر أفراد المجتمع » (٣) .

(١) أصول الاقتصاد السياسى فى الإسلام ، لمحمد عطيه خميس ، ص ٩٠ - ٩١

(٢) المائدة : ٢

(٣) التعاونية فى الإسلام ، لمрад محمد على ، ص ٧ - ٨

فالتعاون بهذا المعنى وأكثر منه هو الأساس الأول فى التطبيق العملى لنظرية الإسلام فى المال ، إذ بدون التعاون بين الناس لا تتحقق هذه النظرية ، وبدون الفهم الصادق لمعنى التعاون والإيمان العميق به لا يصلح حال المجتمع الإسلامى ولا تقوم النظرية الإسلامية فى المال .

إن هذا المجتمع شعاره ﴿ وَرَحِمْتَ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ (١) أى أن المال ليس هدف الحياة ، بل هو وظيفة اجتماعية ومسئولية خطيرة ، والناس سواسية والتفاضل بينهم بالتقوى التى تُوصِل العبد إلى رحمة الله .

فماذا فهم المسلمون من التعاون ؟

يضرب الرسول ﷺ المثل فيما يُروى عنه من أنه خرج يوماً إلى السوق ومعه ثمانية دراهم . فإذا هو بجارية على الطريق تبكى فقال لها : « ما يبكيك » ؟ فقالت : بعثنى أهلى بدرهمين لأشتري بهما حاجة فأضللتهما ، فأعطاها درهمين ومضى ﷺ بستة فاشتري بأربعة قميصاً لنفسه ولبسه وانصرف راجعاً ، وإذا شيخ من المسلمين عار ينادى : مَنْ كسانى كساه الله من خضر الجنة . فلم يتمالك ﷺ أن خلع القميص وألقاه عليه ، ثم رجع إلى السوق فاشتري قميصاً بدرهمين فلبسه وأقبل يبادر الليل . فإذا الجارية حيث تركها وهى تبكى . فقال لها : « ما يبكيك » ؟ فقالت : بأبى أنت وأمى يارسول الله ، طالت غيبتى عن أهلى وأخشى عقوبتهم . فقال لها صلوات الله عليه : « إحقى بأهلك » ، وجعل يتبعها حتى أتت دور الأنصار وإذا رجالهم خلوف ليس فيها إلا النساء فقال : « السلام عليكم ورحمة الله » فسمعت النساء فعرفنه ولم يسمع مجيباً ، ثم عاد الثانية ثم الثالثة رافعاً صوته فقلن بأجمعهن : السلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته بآبائنا وأمهاتنا أنت يا رسول الله ، فقال : « أما سمعتن سلامى ابتداءً » ؟ فقلن : بلى ولكننا أحببنا أن نكثر لأنفسنا وذرياتنا من بركة تسليمك . فقال : « جاريتمكن هذه أبطأت عنكن وخشيت العقوبة فهبن لى عقوبتها » .

(١) الزخرف : ٣٢

فقلن : قد شَفَّعناك فيها يا رسول الله . ووهيناك عقوبتها ، وقد أعتقناها لمشاها معك . فهي حُرَّة لوجه الله تعالى .. فانصرف النبي ﷺ وهو يقول : « ما رأيتُ ثمانية أعظم بركة من هذه الثمانية ... أَمِنَ الله بها خائفاً ، وكسا بها عارين ، وأعتق بها نسمة ، وما من مسلم يكسو مسلماً إلا كان فى حفظ الله ما دامت عليه منه رقعة » .

أما أبو عبيدة بن الجراح فقد زاره أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فوجد عيشه خشناً وليس ببيتة إدام فخرج فبعث إليه مالاً ليُصلح حاله ، فوجد أبى عبيدة أن غيره أحق منه بهذا المال فوزعه على مَنْ هم أشد حاجة ، وكذلك فعل عمر مع معاذ بن جبل وقد وزَّع معاذ المال كصاحبه بين المحتاجين وهو شديد الحاجة إليه .

وهل هناك « اتحاد فى موارد الأفراد » كهذا الذى يحدثنا عنه رسول الله ﷺ فى قوله : « إِنَّ الأشعرين إذا أرمَلوا فى غزو أو قُلٍّ من أيديهم الطعام جمعوا ما عندهم فى ثوب واحد ثم اقتسموا فيما بينهم فهم منى وأنا منهم » ؟ وهل هناك مذهب إقتصادى أو تشريع فى أرقى الأمم يُلزم ولى الأمر بسداد ديون الناس كما فعل الإسلام فى أحد مصارف الزكاة « الغارمين » ، وفى قوله ﷺ : « مَنْ ترك ديناً فعلىَّ وَمَنْ ترك مالاً فلوثته » ؟

أما ما فهمه أبو ذر من الإسلام فهو أن يُمسك الغنى من دخله ما يكفيه قوت سنته هو وَمَنْ يعول ، والباقى لا يكتنزه بل يُنفقه فى سبيل الله .

وقد وسَّع الإسلام فى حقوق الأفراد فى مال الله فأدخل فيها أهل الذمة المقيمين فى سلطان الإسلام ، ولم يُفرِّق فى مفهوم معنى الجماعة صاحبة الحق فى هذا المال بفروق جغرافية أو من اللون أو الجنس ، فمدَّ بذلك تكافل الجماعة على نطاق عالمية الإخاء فى الله حتى ليكون المؤمن صاحب حق فى مال أي جماعة مؤمنة يمر بها أو ينزل ضيفاً بساحتها ولو كان من أقصى أطراف الأرض لأن ذلك هو المعنى المقصود بآين السبيل .

ويقول الإمام ابن حزم : « الضيافة فرض على البدوى والحضرى والفقير والجاهل يوم وليلة ميرة وإتحاف ، ثم ثلاثة أيام ضيافة .. فإن مُنِعَ الضيافة

الواجبة فله أخذها مغالبة وكيف أمكنه ويُقضى له بذلك » .. ثم روى عدة أحاديث عن رسول الله ﷺ سنداً لذلك إلى أن روى : « أن أناساً من الأنصار سافروا فأرملوا ، فمروا بحى من العرب فسألوهم القرى - طعام الضيافة - فأبوا عليهم ، فسألوهم الشراء فأبوا ، فتضبطوهم ^(١) ، فأصابوا منهم فأتت الأعراب عمر بن الخطاب فأشفقت الأنصار فقال عمر : تمنعون ابن السبيل ما يخلف الله تعالى فى ضروع الإبل بالليل والنهار ؟ ابن السبيل أحق بالماء من الثاوى عليه » فعمر رضى الله عنه أقر الأنصار على أنهم أخذوا من الأعراب بالحزم والقهر ما يقيم حياتهم ولام الأعراب على ما كان منهم .. ولا يسعنا إلا أن ننوه بصفاء فقه عمر رضى الله عنه ، إذ يرد تلك الاشتراكية إلى فضل الله عز وجل ، الذى يجعل الفضل فى كل شىء له سبحانه لا لأحد من خلقه : « تمنعون ابن السبيل ما يخلف الله تعالى فى ضروع الإبل بالليل والنهار » ؟ ^(٢) .

بل لقد جعل الله حقاً للفرد فى مال الجماعة الصغيرة التى يعيش بين ظهرانيها يأخذه عن طيب نفس حتى تقوى الأواصر الأخوية فى المجتمع .. فيقول تعالى فى سورة النور : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ ، لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً ، فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ^(٣) .

(١) تضبطه : أخذه على حزم وقهر .

(٢) الاشتراكية فى المجتمع الإسلامى ، للبهى الخولى ، ص ١٤٩

(٣) النور : ٦١

ثم يوصى رسول الله ﷺ بالجار مبيناً ما ورد بآيات الكتاب فيقول : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وإنها لوصية واسعة في معناها حتى تصل إلى تكوين المجتمع كله الذى ينظر إليه الإسلام على أنه كيان إنسانى متواصل متراحم ، فالأسرة ترتبط بالموءدة الواصلة ، والمجتمع الصغير يتعاون على الخير والأخذ بيد الضعيف ، والأمة يتضافر آحادها ويتعاونون فيما ينفعها ، والناس أولاً وأخيراً أمة واحدة لا تختلف إلا للتعارف كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ (١) .. والتكافل بين الناس فى الإسلام أولى دعائمه القلوب وما يُبنى على القلوب يكون له البقاء .

* * *

خاتمة

إن المنهاج الإسلامى بُنىَ على أساس من الشورى ، ومستولية الحاكم ، والعدل فى أتم صورته حتى مع الأعداء ، لأن الحق ليس منحة من شخص لآخر ينعى إياها إن أبغضه ، بل إن التمكين من الحق واجب مقدس أمر الله تعالى به وحث عليه حتى قال فيما رواه رسول الله ﷺ عن ربه : « يا عبادى .. إنى حرمتُ الظلم على نفسى وجعلته بينكم مُحَرَّمًا فلا تظالموا » ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « إذا ظَلِمَ أهل الذمة كانت الدولة دولة العدو » أى أن الدولة خارجة على الإسلام إذا ظلمت رعاياها غير المسلمين .

ولن يستقر نظام فى العالم يقوم على غير هذه الأسس ، ولن يتخلص البشر من عذاب هذا القلق الذى يسود الدنيا إلا إذا أقاموا نظامهم على ركيزة من قوة روحية عميقة الجذور لا تدعو إلى الزهد فى الحياة الدنيا ، بل تزواج بين حاجات القلب وحاجات الجسد .. بين العمل للدنيا وخشية الله .. قوة تعود بالإنسان إلى فطرته روحاً من روح الله وخليفته فى الأرض .

وعلىنا أن نأخذ العبرة من التجربة المادية التى تُفرِّق العالم فى طوفانها ولا تُقدِّم له إلا الضياع والدمار والحقد المميت سواء بين معتنقى المادية التاريخية أو الرأسمالية .

لقد أعلنت هذه المادية عن طريق تطور فكرها الفلسفى والاقتصادى على مدى قرنين من الزمان مضياً فى مناقشة الملكية : أن الملكية ليست حقاً استبدادياً مطلقاً وإنما هى وظيفة اجتماعية .

بينما يقول الإسلام من قوله تعالى القديم : ﴿ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ، فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (١) .

(١) الحديد : ٧

فأى التعبيرين أولى بالتقديم وأيهما أدعى إلى يقظة الضمير وخشية الحساب يوم لا ينفع مال ولا بنون : القول بأن الملكية وظيفة اجتماعية ، أم قول القرآن الذى يشير إلى أن يد الإنسان عارضة ومصيرها إلى زوال وملكيته نوع من الخلافة ومن ثم فهو مسئول أمام من استخلفه ؟

إن من أهم خصائص المنهاج الإسلامى هو السمو بهدف الاقتصاد والتوجه به إلى الله تعالى الغنى عن العالمين ، ولذلك يقول الرسول ﷺ : « مَنْ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صَغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْهِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمَنْ خَرَجَ يَسْعَى رِبَاءً وَمَفَاخِرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ » .

ولم يكن من أهداف الإسلام أبداً السيطرة أو التحكم ، بل رفع كلمة الله وتعمير الدنيا وتحريرها من سيطرة البغاة المستغلين سواء أكانوا أفراداً أو دولاً ...

والربط بين الاقتصاد والروح هدفه يقظة الضمير واستثارة الوجدان ليكون للإنسان رقيب عليه من نفسه قبل أن يكون هناك رقيب من السلطة أو القانون ، ومن كان سعيه ابتغاء وجه الله وهو يعلم أن الدنيا مزرعة الآخرة فلن يأتى ما يُغضب الله ولن يُضار أحد من البشر ، وهذا أسمى وسائل الأمن فى مجتمع الإنسان .

ولماذا نخشى التجربة الإسلامية التى بُنِيَتْ على أساس من المزاوجة بين الروح والمادة أو من الفطرة البشرية السليمة وقد سبق أن قدّمت للعالم نموذجاً رائعاً من النجاح فى التطبيق لم يرق إلى مستواه نظام آخر على هذه الأرض ؟

لقد حاولتُ ما استطعتُ أن أقدم بين يدي القارئ رأى الإسلام فى الاقتصاد وفيما استجدتُ من معاملات اقتصادية حديثة ، وبينتُ إمكان إتباع المنهج الإسلامى . فإذا خلصت النية أصبح من اليسير تقنين هذه الأسس واستنباط الفروع منها .

إن المنهاج الإسلامى هو النظام الأمثل ، فلا ينبغي لدولة إسلامية أن تقف حائرة مترددة بين النظام الرأسمالى والنظام الاشتراكى ولديها هذا المنهاج الذى تكفل بتشريعه الرحمن وأرسى قواعده رسوله الكريم وخلفاؤه الراشدون من بعده وكان جزءاً من شريعة الله التى لا تقبل التجزئة بحال من الأحوال : ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ (١) .

وليطمئن إخوانى الذين يتطلعون إلى الغرب يتلمسون لديه العلم فقد أصبح عدد كبير من علمائهم يستصرخون العالم الإسلامى ليقدم لهم الإسلام طوق نجاة للإنسانية مما تردت فيه من جحيم وعلى رأسهم المستشرق السويسرى « جورج ريفوار » والفرنسى « رايوند شارل » ومن قبلهم الألمانى « جوته » والبريطانى « برنارد شو » ، وها هو الاقتصادى الفرنسى « جاك أوسترى » المعاصر ينادى فى كتابه « الإسلام فى مواجهة النمو الاقتصادى » بأن طريق الإنماء الاقتصادى ليس محصوراً فى الرأسمالية والاشتراكية ، بل هناك اقتصاد ثالث راجع هو الاقتصاد الإسلامى الذى سيسود العالم فى المستقبل لأنه أسلوب كامل للحياة يحقق كافة المزايا ويتجنب كافة المساوىء .

إن على الشعوب الإسلامية النامية أن لا تتردد فى الأخذ بنظام الإسلام الاقتصادى الذى سيقول لها التنمية المنشودة ويصل بمجتمعاتها إلى الكفاية والعدل « ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها » كما قال رسول الله ﷺ وهو نفس ما جاء فى كتاب الله الكريم : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ ، وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ، ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (٢) .. صدق الله العظيم .



أهم المراجع

• المراجع العربية :

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الخراج - لأبى يوسف - القاهرة ١٣٤٦ هـ .
- ٣ - المحلى - لابن حزم الأندلسى - القاهرة .
- ٤ - مشكلات المجتمع المصرى والعالم العربى - د . على عبد الواحد وافى - القاهرة . ١٩٦٠
- ٥ - كما تحدث القرآن - خالد محمد خالد - القاهرة .
- ٦ - الإسلام لا شيوعية ولا رأسمالية - البهى الخولى - القاهرة ١٩٥١
- ٧ - الاشتراكية فى المجتمع الإسلامى بين التطبيق والنظرية - البهى الخولى - القاهرة. طبعة أولى .
- ٨ - الفقه الإسلامى - المدخل - د . محمد سلام مذكور- القاهرة .
- ٩ - أحكام المعاملات الشرعية - على الخفيف - القاهرة ١٩٤٧
- ١٠ - الملكية فى الشريعة الإسلامية - على الخفيف - القاهرة ١٩٦٩
- ١١ - لماذا حرّم الله الربا - د . عيسى عبده إبراهيم - الكويت .
- ١٢ - وضع الربا فى بناء الاقتصاد القومى - د . عيسى عبده إبراهيم - القاهرة . ١٩٦٠
- ١٣ - الاقتصاد الإسلامى مدخل ومنهاج - د . عيسى عبده إبراهيم - القاهرة ١٩٧٤
- ١٤ - الفكر الإسلامى والتطور - فتحى عثمان - طبعة أولى .

- ١٥ - اشتراكية الإسلام - د . مصطفى السباعى - طبعة ثانية .
- ١٦ - النظام الاقتصادى فى الإسلام - محمد عبد المطلب أحمد - القاهرة
سنة ١٩٦٥
- ١٧ - التكافل الاجتماعى فى الإسلام - محمد أبو زهرة - القاهرة ١٩٦٤
- ١٨ - التجارة فى ضوء القرآن والسنة - د . عبد الغنى الراجحي - القاهرة
سنة ١٩٦٧
- ١٩ - الإسلام والأوضاع الاقتصادية - محمد الغزالى - القاهرة . ١٩٥٠
- ٢٠ - الإسلام والمناهج الاشتراكية - محمد الغزالى - القاهرة ١٩٥١
- ٢١ - اشتراكية الإسلام والاشتراكيات الغربية - محمد إبراهيم حزمة -
القاهرة ١٩٦١
- ٢٢ - محاضرات فى النظم الإسلامية - د . محمد عبد الله العربى -
القاهرة ١٩٦٥
- ٢٣ - الإسلام دين الاشتراكية - مختارات الإذاعة المصرية - القاهرة ١٩٦١
- ٢٤ - نظرية الربا المحرم فى الشريعة الإسلامية - إبراهيم زكى الدين بدوى
- القاهرة ١٩٦٤
- ٢٥ - السياسة المالية فى الإسلام - عبد الكريم الخطيب - القاهرة ١٩٦١
- ٢٦ - التعاونية فى الإسلام - مراد محمد على - القاهرة. طبعة أولى .
- ٢٧ - الفكر الإسلامى والمجتمع المعاصر .. مشكلات الحكم والتوجيه -
د . محمد البهى - القاهرة ١٩٦٥
- ٢٨ - نظرية الإسلام الاقتصادية - عبد السميع المصرى - القاهرة ١٩٧٢
- ٢٩ - أصول الاقتصاد السياسى فى الإسلام - محمد عطيه خميس -
القاهرة ١٩٥٨

٣. - أسرار الصهيونية - عبد المنعم شمس - القاهرة - سلسلة كتب
سياسية

٣١ - الربا بين الاقتصاد والدين - عز العرب فؤاد - القاهرة ١٩٦٢

٣٢ - الادخار القومى - سيد عيسى - القاهرة ١٩٥٨

٣٣ - العدالة الاجتماعية فى الإسلام - سيد قطب - القاهرة. طبعة ثالثة .

٣٤ - فى ظلال القرآن - سيد قطب - القاهرة. طبعة أولى .

٣٥ - الإسلام ومشكلات الحضارة - سيد قطب - القاهرة ١٩٦٢

٣٦ - المدخل إلى الاقتصاد الإسلامى - د . محمد شوقى الفنجري -
القاهرة ١٩٧٢

٣٧ - بناء الاقتصاد فى الإسلام - زيدان أبو المكارم - القاهرة ١٩٥٩

٣٨ - بنوك بلا فوائد - د . أحمد محمد النجار - القاهرة ١٩٧٢

٣٩ - المصارف والأعمال المصرفية فى الشريعة الإسلامية والقانون -
د . غريب الجمال - القاهرة ١٩٧٣

٤. - الملكية فى الإسلام - د . مصطفى كمال وصفى - القاهرة ١٩٧٣

٤١ - أعداد النشرة الاقتصادية لبنك مصر .

٤٢ - مطبوعات مؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة .

٤٣ - أعداد مجلة البنوك الإسلامية - للاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية .

٤٤ - أعداد مجلة الاقتصاد الإسلامى - نشرة بنك دُبى الإسلامى .

٤٥ - أعداد مجلة الأمة القطرية .

٤٦ - أعداد مجلة الأهرام الاقتصادى القاهرية .

* * *

• المراجع الأجنبية المترجمة :

- ١ - الإسلام والنظام العالمى - مولاي محمد على - ترجمة عبد الحميد جودة السحار - القاهرة .
- ٢ - الربا - أبو الأعلى المودودى - ترجمة محمد عاصم الحداد - دمشق سنة ١٩٥٨
- ٣ - مسألة ملكية الأرض فى الإسلام - أبو الأعلى المودودى - ترجمة محمد عاصم الحداد - دمشق ١٩٥٧
- ٤ - نظام الحياة فى الإسلام - أبو الأعلى المودودى - ترجمة محمد عاصم الحداد - دمشق ١٩٥٨
- ٥ - الاشتراكية الفابية - مارجريت كول - ترجمة محمد عبد الرازق مهدى - القاهرة .
- ٦ - مشكلة الأفكار فى العالم الإسلامى - مالك بنى نبى - ترجمة محمد عبد العظيم على - القاهرة ١٩٧١

* * *

• المراجع الأجنبية :

- 1 - The General Theory of Employment . Interest and Money .
By . John M . Keynes . 1960 , New - Yor k .
- 2 - The Social Framework . Third Edition. By J . R . Hicks .
- 3 - The Meaning of Money . Seventh Edition. By Har-
tley Wither.

* * *